



الأربعون في أسس الجهاد

بقلم

د. نزار محمود قاسم الشيخ
دكتوراه في الفقه المقارن وباحث في السيرة النبوية





بقلم

د. نزار محمود

قاسم الشيخ

دكتوراه في الفقه

المقارن وباحث في

السيرة النبوية

الأربعون

في

أسس الجهاد

الطبعة الأولى

١٤٤٢هـ - ٢٠٢١م



الحمد لله الذي عظم منهج الجهاد بالمنهج الذي يتوافق مع سيرة النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم القائل: ﴿وَكَايْنٍ مِّنْ نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِيشُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ ١٤٦﴾ [آل عمران].

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين؛ إنسهم وجنّهم، مسلمهم وكافرهم، برهم وفاجرهم، حجرهم وشجرهم...، وعلى آله وصحبه الذين اقتدوا بهداه، واتبعوا سبيله.

وبعد فقد اهتم بعض العلماء الأجلاء بالدواوين الجامعة لأربعين حديثاً من جوامع كلم النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في مواضيع متعدّدة، ومنها كتاب «الأربعون النووية» لأبي زكريا محيي الدين يحيى

ابن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) رحمه الله تعالى
رحمة عامة شاملة.

وهذا العبد الفقير لرحمة مولاه الجليل - نزار
محمود قاسم الشيخ عفا الله عنه ورحم والديه-
يذكر أربعين حديثاً في مواضيع الجهاد الأكثر أهمية،
فعسى الله تعالى أن ينفعني بها، وينفع بها من قرأها،
ومن حفظها، إنه سميع مجيب قريب جواد كريم.

ومن أراد الاستزادة في شرح هذه الأحاديث فعليه
بكتابي «النبي صلى الله عليه وسلم من خلال الغزوات
والسرايا»^(١).



(١) أو التخطيط العسكري عند النبي صلى الله عليه وسلم مع الربط الإلكتروني للمواقع الواردة فيه. حمل الكتاب من خلال الرابط التالي:



والمواضع المتناولة في الأحاديث المختارة هي:

- ١- جهاد القلب والنفس.
- ٢- جهاد المال.
- ٣- جهاد اليد.
- ٤- جهاد اللسان.
- ٥- جهاد العلم.
- ٦- جهاد الرباط.
- ٧- جهاد القتال.
- ٨- الجهاد الإعلامي.
- ٩- إنما النصر مع الصبر.
- ١٠- إنما الجهاد بالنيات.
- ١١- لزوم طاعة ولي الأمر والتزام الجماعة.



١٢- الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة.

١٣- حوار الأفهام قبل التحام السُّنَّان.

١٤- لغة النصر (المحبة بين القائد وجنده).

١٥- رعاية أسرى الحرب.

١٦- إعلام العدو بالحرب قبل نقض العهد، وتحريم الغدر.

١٧- العفو والصفح والسماحة مع المغلوب.

١٨- منع التمثيل بجثث الأعداء أو تعذيب جرحاهم.

١٩- الجاهزية القتالية.

٢٠- النهي عن قتل غير المقاتلين.

٢١- الوفاء بتأمين المُستأمنين ممن لم يستوطنوا بلاد المسلمين.

٢٢- الوفاء بتأمين الذمِّيِّين ممن استوطنوا بلاد المسلمين.

- ٢٣- الاستجابة للسلم، والتمسك بالثوابت.
- ٢٤- قبول جوار غير المسلم.
- ٢٥- الخدعة في الحرب.
- ٢٦- وجوب الطاعة في غير معصية.
- ٢٧- المحافظة على أموال الجيش.
- ٢٨- حرمة الاعتداء على البيئة في الحرب بغير حق.
- ٢٩- الشورى.
- ٣٠- التخطيط العسكري.
- ٣١- الغنيمة في الحرب وتعزيز القيم الحضارية.
- ٣٢- إعداد القادة.
- ٣٣- تصنيع الأجهزة الحربية وإتقان صناعتها.



٣٤- العناية بأسر الشهداء.

٣٥- التربية الروحية والأخلاقية في الجند.

٣٦- التعزيز المادي والمعنوي في الجند.

٣٧- الاهتمام بفك أسرى المسلمين.

٣٨- التربية البدنية والفكرية للجنود.

٣٩- تأمين رُسل العدو.

٤٠- جهاد النساء والكهول والصبيان.

وشرطي في جمع هذه الأحاديث أن تكون رتبته
في الأحاديث الصحيحة أو الحسنة، ولم أذكر فيها
حديثاً ضعيفاً، وجريت على أنه إن كان الحديث في
الصحيحين أو أحدهما فلا أخرج من غيرهما، فإن كان
في اثنين من السنن الأربعة فأكثر فأكتفي بهما،



وَالأَعْدِلْ إِلَى غَيْرِهِمْ مَعَ تَحْرِيقِ قَوْلِ أَحَدِ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ
فِي تَحْسِينِ الْحَدِيثِ.

وَسَمِيَتْ هَذِهِ الْمَجْمُوعَةُ: «الْأَرْبَعُونَ فِي أَسْوَاسِ الْجِهَادِ»،
رَجَاءُ الثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى، وَرَجَاءُ الدَّعْوَةِ الصَّالِحَةِ،
يَمْحُو اللَّهُ بِهَا الزَّلْزَلَةَ، وَيَضَاعَفُ بِهَا الْأَجْرَ وَالثَّوَابَ.

أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى الْقَبُولَ لِي وَلِمَنْ قَرَأَهَا إِنَّهُ سَمِيعٌ
مَجِيبٌ جَوَادٌ كَرِيمٌ.

قَالَ الْإِمَامُ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ- فِي خُطْبَةِ كِتَابِهِ
«الْأَرْبَعُونَ النَّوَوِيَّةَ»: أَمَّا بَعْدُ: فَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ أَبِي
طَالِبٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ
وَأَبْنِ عَمْرٍو وَابْنِ عَبَّاسٍ وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي
سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ مِنْ طَرَقٍ كَثِيرَاتٍ
بِرَوَايَاتٍ مُتَنَوِّعَاتٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
قَالَ: ((مَنْ حَفِظَ عَلَى أُمَّتِي أَرْبَعِينَ حَدِيثًا مِنْ أَمْرِ دِينِنَا بَعَثَهُ اللَّهُ

تَعَالَى فَقِيهًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ الْفُقَهَاءِ وَالْعُلَمَاءِ)) وفي رواية: ((بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقِيهًا عَالِمًا)) وفي رواية أَبِي الدَّرْدَاءِ: ((وَكُنْتُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَافِعًا وَشَهِيدًا)).. واتفق الحفاظ على أنه حديث ضعيف وإن كثرت طرقه، وقد صنف العلماء رضي الله تعالى عنهم في هذا الباب ما لا يحصى من المصنفات فأول من علمته صنف فيه: عبد الله ابن المبارك.. وقد استخرت الله تعالى في جمع أربعين حديثاً اقتداءً بهؤلاء الأئمة الأعلام وحفاظ الإسلام، وقد اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال، ومع هذا فليس اعتماداً على هذا الحديث بل على قوله صلى الله عليه وآله وسلم في الأحاديث الصحيحة: ((لِيُبْلَغَ الشَّاهِدُ مِنْكُمْ الْغَائِبَ)) وقوله صلى الله عليه وآله وسلم: ((نَضَرَ اللَّهُ أَمْرًا سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا، فَأَدَّاهَا كَمَا سَمِعَهَا)).

(الأربعون في الجهاد بين الرواية والدراية)

إن الإسناد في الحديث من حيث الرواية والدراية من أعظم خصائص هذه الأمة، وقد كان الاهتمام بالإسناد من دأب العلماء على مدى العصور إلى وقتنا الحاضر، ولذلك روى الإمام مسلم رحمه الله تعالى في مقدمة صحيحه عن عبد الله بن المبارك رحمه الله أنه كان يقول: «الإِسْنَادُ مِنَ الدِّينِ، وَلَوْلَا الإِسْنَادُ لَقَالَ مَنْ شَاءَ مَا شَاءَ». وكان من عظيم فضل الله تعالى عليّ أنني تشرفت برواية الحديث بعدد من الإجازات عن علماء أثبات وصالحين لهم أسانيدهم في كتب السنة المشرفة كالموطأ والصحيحين وباقي الكتب الستة ومسند الإمام أحمد وغيرها من الصحاح والسنن والمسانيد والمستدركات والمعاجم.. ومن هؤلاء العلماء الشيخ أبو الفتوح عبد الله بن عبد

القادر التليدي، والشيخ أبو أويس محمد بن الأمين
ابن عبد الله بوخبزة الحسني التطواني والشيخ أحمد
التوزاني والشيخ محمد أحمد رضا خان القادري الأزهري
والشيخ شير محمد العلوي الحنفي بن ملك فتح خان
والأستاذ الدكتور تقي الدين الندوي والشيخ معوض
عوض إبراهيم والشيخ محمد علي الصابوني وغيرهم
جزاهم الله عني وعن الإسلام والمسلمين خير الجزاء.
وأنا أجزى بال أربعين حديثاً هذه كل مسلم قرأها، وذلك مما
انتقيته من الأحاديث في موضوع الجهاد عمن ذكرتهم
بأسانيدهم إلى أصحاب كتب الحديث الشريف ومنهم إلى
سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم، رجاء أن يشملني
ويشمل من قرأها ثواب فضلها وعظيم أجرها، والله الموفق.

كتبه د. نزار محمود قاسم الشيخ

ليلة النصف من شعبان لعام ١٤٤٢هـ

قرية وُدَّان وعندها كانت غزوة الأبواء،
وهي أول غزوة للنبي صلى الله عليه وسلم.



الحديث الأول

جهاد القلب والنفس

روى الترمذي رحمه الله، عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه.. أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((كُلُّ مَيِّتٍ يُخْتَمُ عَلَى عَمَلِهِ إِلَّا الَّذِي مَاتَ مُرَابِطًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْبِئُ لَهُ عَمَلُهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَيَأْمَنُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ))، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((الْمُجَاهِدُ مَنْ جَاهَدَ نَفْسَهُ))^(١).



(١) أخرجه الترمذي في جامعه: أبواب فضائل الحج، باب ما جاء في فضل من مات مرابطاً (١٦٢١)، وقال عقبه: «وحديث فضالة حديث حسن صحيح».

جهاد المال

روى الشيخان البخاري ومسلم رحمهما الله، عَنْ
 زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: ((مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا))^(١).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير،
 باب فضل من جهَّز غَازِيًا أو خَلَفَهُ بخير (٢٨٤٣). ومسلم
 في صحيحه: كتاب الإمارة، باب فضل من جهَّز الغَازِي
 فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِمَرْكُوبٍ (١٨٩٥ / ١٣٥)، واللفظ له.

الحديث الثالث

جهاد اليد

روى مسلم رحمه الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ، وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ))^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، وأن الإيمان يزيد وينقص، وأن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان (٧٨ / ٤٩).

الحديث الرابع

جهاد اللسان

روى أبو داود والنسائي رحمهما الله، عن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قال: ((جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ))^(١).

مسجد العريش في مدينة
بدر، وخلفه كانت غزوة بدر،
سنة (٢هـ)



(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الجهاد، باب كراهية ترك الغزو (٢٥٠٤)، وسكت عنه، واللفظ له. والنسائي في سننه: كتاب الجهاد، باب وجوب الجهاد (٣٠٩٦).

جهاد العلم

روى مسلم رحمه الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم يقول: ((إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ جَرِيءٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نَعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتُ فِيهَا؟ قَالَ: تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ. قَالَ: كَذَبْتَ وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ عَالِمٌ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيقَالَ هُوَ قَارِءٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ

الْمَالِ كُلِّهِ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا، قَالَ: فَمَا عَمِلْتَ
 فِيهَا؟ قَالَ: مَا تَرَكَتُ مِنْ سَبِيلٍ يُحِبُّ أَنْ يَنْفَقَ فِيهَا إِلَّا
 أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ. قَالَ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ هُوَ
 جَوَادٌ، فَقَدْ قِيلَ. ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ثُمَّ أُلْقِيَ
 فِي النَّارِ^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب من
 قاتل للرياء والسُّمعة استحقَّ النار (١٩٠٥/١٥٢).

الحديث السادس

جهاد الرباط

روى البخاري رحمه الله، عن سهل بن سعد السَّاعِدِيِّ رضي الله عنه أن رسول الله صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلَّم قال: ((رباطُ يومٍ في سبيلِ اللَّهِ خيرٌ من الدنيا وما عليها، وموضعُ سوطِ أحدكم من الجنة خيرٌ من الدنيا وما عليها، والروحةُ يروحها العبدُ في سبيلِ اللَّهِ أو الغدوة^(١)، خيرٌ من الدنيا وما عليها))^(٢).



(١) الغدوة: المرة الواحدة من الذهاب، والروحة: المرة الواحدة من المجيء. جامع الأصول لمجد الدين ابن الأثير ٤٧١ / ٩.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب فضل رباط يومٍ في سبيلِ الله (٢٨٩٢).

جهاد القتال

روى الشيخان رحمهما الله، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّ الْإِسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ))^(١).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الإيمان، باب (فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ) [التوبة: ٥]، واللفظ له. ومسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب الأمر بقتال الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، محمد رسول الله (٣٦/٢٢).

الجهاد الإعلامي

روى مسلم رحمه الله، عن عائشة رضي الله عنها
 أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ:
 ((**اَهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشْقٍ بِالنَّبْلِ**))، فَأَرْسَلَ إِلَى
 ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: ((**اَهْجُوهُمْ**)) فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضَ، فَأَرْسَلَ
 إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا
 دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسِلُوا إِلَى هَذَا
 الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ، ثُمَّ أَذْلَعَ لِسَانَهُ فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ،
 فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَفْرِينَهُمْ بِلِسَانِي فَرَيَ
 الْأَدِيمَ^(١).

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:
 ((**لَا تَعَجَلْ، فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنْ لِي فِيهِمْ نَسَبًا**))

(١) أي أقطعهم بالهجاء كما يُقَطَّعُ الجلد، وقد يُكْنَى به عن
 المبالغة في القتل. النهاية في غريب الحديث ٣/ ٤٤٢.

حَتَّى يُلْخِصَ لَكَ نَسَبِي)). فَأَتَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ لَخِّصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْأَلَنَّكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ.

قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ لِحَسَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((إِنَّ رُوحَ الْقُدُسِ لَا يَزَالُ يُؤِيدُكَ، مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ)).

وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: ((هَجَاهُمْ حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى))^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه (٢٤٩٠/١٥٧). وقال شهاب الدين النويري في نهاية الأرب في فنون الأدب (٢٦٥/٣): قال حسان في أبي سفيان بن الحارث [قبل إسلامه]: أبوك أبٌ حرٌّ وأمُّك حرةٌ ... وقد يلدُّ الحرَّانَ غيرَ نجيب فلا تعجبين الناس منك ومنهما ... فما خبث من فضةٍ بعجيب

﴿ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى هرقل عظيم الروم ﴾

بسم الله الرحمن الرحيم من بعد عبد الله ورسوله
 الذي قال عظم الزور سلام علي من اتبع الهدى واما بعد
 فانني ادعوك دعائيها لا سلاما سلمه ساميوك الله
 اخركم من سواربوليت فقلت ائما الارس واما واما
 فقالوا ان كلامه سوا ساو سكم لا بعد الا الله
 ولا تترك به سي ولا بعد بمصا بمصا انا من
 دون الله فان يولوا فهو لولوا بعد واما بعد
 لولوا

ونص الرسالة: ((إلى هرقل: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ، أَسْلَمَ تَسْلَمَ، يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنْ عَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ وَ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ ٦٤ [آل عمران]).

(زاد المعاد فی ہدی خیر العباد ۳ / ۶۰۱).

إنما النصر مع الصبر

روى أحمد وغيره رحمهم الله، عن سَمَاك عن عِيَاض
الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: شَهِدْتُ الْيَرْمُوكَ، وَعَلَيْنَا خَمْسَةُ أُمَرَاءَ:
أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، وَيزِيدُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ، وَابْنُ
حَسَنَةَ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، وَعِيَاضُ^(١).

قال: وقال عُمرُ: إِذَا كَانَ قِتَالٌ فَعَلَيْكُمْ أَبُو عُبَيْدَةَ.

قال: فَكُتِبْنَا إِلَيْهِ، إِنَّهُ قَدْ جَاشَ^(٢) إِلَيْنَا الْمَوْتَ.
وَاسْتَمَدَدْنَاهُ.

(١) قال أحمد بن حنبل عنده: «وليس عياض هذا بالذي حدث سماكاً». وفي تاريخ الإسلام لشمس الدين الذهبي ٨٧٣/٢: «هو ابن غنم». وفي الإصابة لشهاب الدين ابن حجر ٥٨٤/٧: «الذي ولي الإمرة بالشام هو الفهري لا الأشعري».

(٢) جاش البحر والقدر وغيرهما: غلى. القاموس المحيط للفيروزبادي ٢/٢٦٤.

فكتبَ إلينا: إِنَّهُ قد جاءني كتابُكم تَسْتَمِدُّونِي،
وإني أدلُّكم على مَنْ هو أَعَزُّ نَصْرًا وَأَحْضَرُ جُنْدًا: اللهُ
عَزَّ وَجَلَّ، فَاسْتَنْصِرُوهُ، فَإِنَّ مُحَمَّدًا صَلَّى اللهُ عليه
وعلى آله وسلَّم قد نُصِرَ يومَ بدرٍ في أَقَلِّ مَنْ عِدَّتِكمُ،
فإذا أتاكمُ كتابي هذا فقاتلوهم، ولا تراجعوني.

قال: فقاتلناهم فهزمناهم^(١).



(١) أخرجه أحمد في مسنده: مسند العشرة المبشرين بالجنة، مسند عمر رضي الله عنه (٣٤٤)، واللفظ له. وابن حبان في صحيحه: كتاب السَّيَر، باب الخروج وكيفية الجهاد، ذكر ما يُستَحَبُّ للإمام أن يستنصر بالله جلَّ وعلا عند قتال أعداء الله وإن كان في المسلمين قَلَّةٌ (٤٧٦٦). قال نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٢١٣: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح».

﴿ كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى كسرى ملك فارس ﴾



ونص الكتاب:

((إِلَى كَسْرَى:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ

الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ

رَسُولِ اللَّهِ إِلَى

كَسْرَى عَظِيمٍ

فَارِسَ سَلَامٍ عَلَى

مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى

وَأَمِنْ بِاللَّهِ

وَرَسُولِهِ، وَشَهِدَ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ

وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ

وَرَسُولُهُ؛ أَدْعُوكَ

بِدَعَايَةِ اللَّهِ فَإِنِّي

أَنَا رَسُولُ اللَّهِ

إِلَى النَّاسِ كُلِّهِ؛

لِيُنْذَرَ مَنْ كَانَ حَيًّا

وَيَحَقِّقَ الْقَوْلَ عَلَى الْكَافِرِينَ، أَسْلَمَ تَسْلَمَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ

الْمَجْهُوسِ))، فلما قرئ عليه الكتاب مزقه فبلغ ذلك رسول الله

صلى الله عليه وسلم فقال: ((مَزَقَ اللَّهُ مُلْكَهُ)) فخرج عليه

ولده فقتله. (زاد المعاد في هدي خير العباد ٣ / ٦٠١).

إنما الجهاد بالنيات

روى الشيخان رحمهما الله، عن أبي موسى رضي الله عنه أنه قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عن الرجل يُقاتل شجاعةً، ويُقاتل حميةً، ويُقاتل رياءً، أي ذلك في سبيل الله؟

فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ))^(١).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا (٢٨١٠). ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب مَنْ قَاتَلَ لَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ (١٩٠٤ / ١٥٠)، واللفظ له.

لزوم طاعة ولي الأمر والتزام الجماعة

روى مسلم رحمه الله، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم أنه قال: ((مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عَمِيَّةٍ يَغْضِبُ لِعَصْبَةٍ أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصْبَةٍ أَوْ يَنْصُرُ عَصْبَةً فَقَتِلَ فَقِتْلَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بِرُهَا وَفَاجِرَهَا وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ))^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن وتحذير الدعاة إلى الكفر (١٨٤٨/٥٣).

الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة

روى مسلم رحمه الله، عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: ((.. إِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيَّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ.

ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ. فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ؛ يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ الَّذِي يَجْرِي عَلَى الْمُؤْمِنِينَ، وَلَا

يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ.
فَإِنْ هُمْ أَبَوَاءُ، فَسَلِّهِمُ الْجَزِيَّةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَاقْبَلْ مِنْهُمْ،
وَكُفَّ عَنْهُمْ.

فَإِنْ هُمْ أَبَوَاءُ فَاسْتَعِنَ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ...))^(١).

ساحة غزوة بدر (٢هـ)، خلف مسجد العريش.



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتب الجهاد والسير، باب
تأمير الإمام الأمراء على البعث، ووصيته إياهم بأداب
الغزو وغيرها (١٧٣١/٣).

حوار الأفهام قبل التحام السنان

روى أحمد وغيره رحمهم الله، عن عدي بن حاتم رضي الله عنه أنه قال: لما بلغني خروج رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فكرهتُ خروجه كراهةً شديدةً، خرجتُ حتى وقعتُ ناحية الروم.. حتى قدمتُ على قيصر، قال: فكرهتُ مكاني ذلك أشدَّ من كراهيتي لخروجه، قال: فقلت: والله لولا أتيتُ هذا الرجل فإن كان كاذباً لم يضرني، وإن كان صادقاً علمتُ، قال: فقدمتُ فأتيتُهُ، فلما قدمتُ، قال الناس: عدي ابن حاتم! عدي بن حاتم!

قال: فدخلتُ على رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم فقال لي: ((يا عدي بن حاتم! أسلم تسلم)) ثلاثاً.

قال: قلتُ: إني على دين.

قال: ((أنا أعلمُ بدينك منك)).

فقلت: أنت أعلمُ بديني مني؟!

قال: ((نعم، أَلَسْتَ مِنَ الرَّكُوسِيَّةِ^(١)، وَأَنْتَ تَأْكُلُ مِرْبَاعَ قَوْمِكَ؟))

قلت: بلى.

قال: ((فإنَّ هذا لَا يَحِلُّ لَكَ فِي دِينِكَ)).

قال: فلم يَعُدْ أَنْ قَالَهَا فَتَوَاضَعْتُ لَهَا.

قال: ((أَمَا إِنِّي أَعْلَمُ مَا الَّذِي يَمْنَعُكَ مِنَ الْإِسْلَامِ، تَقُولُ:

إِنَّمَا اتَّبَعَهُ ضَعْفَةُ النَّاسِ، وَمَنْ لَا قُوَّةَ لَهُ، وَقَدْ رَمَتْهُمُ

الْعَرَبُ! أَتَعْرِفُ الْحَيْرَةَ؟))

(١) الرَّكُوسِيَّة: دينٌ بين النَّصَارَى وَالصَّابَّيْنِ. النهاية في غريب الحديث والأثر للمجد ابن الأثير ٢/ ٢٥٩.

قلت: لم أرها وقد سمعتُ بها.

قال: ((فوالذي نفسي بيده لِيَتَمَنَّ اللهَ هذا الأمرُ،
حتى تَخْرُجَ الظَّعِينَةُ مِنَ الْحِيرَةِ حتى تَطُوفَ بِالْبَيْتِ فِي غَيْرِ
جَوَارٍ أَحَدٍ، وَلِيَفْتَحَنَّ كُنُوزَ كِسْرَى بنِ هُرْمُزٍ)).

قال: قلت: كِسْرَى بنِ هُرْمُزٍ؟

قال: ((نعم كِسْرَى بنِ هُرْمُزٍ، وَلِيَبْدُلَنَّ الْمَالَ حتى
لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ)).

قال عدي بن حاتم: فَهَذِهِ الظَّعِينَةُ تَخْرُجُ مِنَ
الْحِيرَةِ، فَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ فِي غَيْرِ جَوَارٍ، وَلَقَدْ كُنْتُ
فِي مَنْ فَتَحَ كُنُوزَ كِسْرَى بنِ هُرْمُزٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيده
لَتَكُونَنَّ الثَّالِثَةُ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وعلى آله وسلّم قد قالها^(١).

شهداء غزوة بدر سنة (٢هـ).



(١) أخرجه أحمد في مسنده: مسند الكوفيين، حديث عديّ ابن حاتم الطائي رضي الله عنه (١٨٢٦٠). وابن حبان في صحيحه: كتاب التاريخ، باب إخباره صلى الله عليه وعلى آله وسلّم عما يكون في أمته من الفتن والحوادث، ذكر الإخبار عن فتح الله جلّ وعلا على المسلمين كثرة الأموال (٦٦٧٩). وأبو عبد الله الحاكم في مستدركه: كتاب الفتن والملاحم (٨٥٨٢)، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرّجاه»، ووافقه الذهبي في تلخيصه.

لغة النصر: المحبة بين القائد وجنده

روى البخاري رحمه الله، في قصة صلح الحديبية أَنَّ عُرْوَةَ [بن مسعود] جَعَلَ يَرْمُقُ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بِعَيْنَيْهِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا تَنَخَّمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ نُخَامَةً إِلَّا وَقَعَتْ فِي كَفِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ، فَذَكَرَ بِهَا وَجْهَهُ وَجِلْدَهُ، وَإِذَا أَمَرَهُمْ ابْتَدَرُوا أَمْرَهُ، وَإِذَا تَوَضَّأُوا كَادُوا يَقْتَتِلُونَ عَلَى وَضُوئِهِ، وَإِذَا تَكَلَّمْ خَفَضُوا أَصْوَاتَهُمْ عِنْدَهُ، وَمَا يُحَدِّثُونَ إِلَيْهِ النَّظَرَ تَعْظِيمًا لَهُ.

فَرَجَعَ عُرْوَةُ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: أَيُّ قَوْمٍ، وَاللَّهِ لَقَدْ وَفَدْتُ عَلَى الْمُلُوكِ، وَوَفَدْتُ عَلَى قَيْصَرَ وَكِسْرَى وَالنَّجَاشِيِّ، وَاللَّهِ إِنْ رَأَيْتُ مَلِكًا قَطُّ يُعْظِمُهُ أَصْحَابُهُ مَا يُعْظِمُ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مُحَمَّدًا... وَإِنَّهُ قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ

فاقبلوها^(١).

جبل عَينين (جبل الرماة)، وعليه وقف الرماة يوم
غزوة أحد سنة (٣هـ) بقيادة عبد الله بن جُبَيْر
رضي الله عنهم.



(١) أخرجه البخاريّ في صحيحه: كتاب الشّروط، باب
الشّروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة
الشّروط (٢٧٣١).



رعاية أسرى الحرب

قال ابن إسحاق رحمه الله: حَدَّثَنِي نُبَيْهِ بْنُ وَهَبٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَقْبَلَ بِالْأَسَارَى فَرَقَهُمْ بَيْنَ أَصْحَابِهِ، وَقَالَ: ((اسْتَوْصُوا بِالْأَسَارَى خَيْرًا)).

قال: وكان أبو عزيز بن عمير بن هاشم، أخو مُصْعَبِ بْنِ عُمَيْرٍ لِأَبِيهِ وَأُمِّهِ فِي الْأَسَارَى.

قال: فقال أبو عزيز: مَرَّ بِي أَخِي مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ وَرَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يَأْسِرُنِي، فَقَالَ: شُدَّ يَدَيْكَ بِهِ، فَإِنَّ أُمَّهُ ذَاتُ مَتَاعٍ لَعَلَّهَا تَفْدِيهِ مِنْكَ.

قال -أي أبو عزيز-: وَكُنْتُ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ حِينَ أَقْبَلُوا بِي مِنْ بَدْرٍ، فَكَانُوا إِذَا قَدَّمُوا غَدَاءَهُمْ وَعَشَاءَهُمْ خَصُونِي بِالْخُبْزِ، وَأَكَلُوا التَّمْرَ؛ لَوْصِيَّةٍ

رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُمْ بِنَا،
مَا تَقَعُ فِي يَدِ رَجُلٍ مِنْهُمْ كِسْرَةٌ خُبْزٍ إِلَّا نَفَحْنِي بِهَا،
قَالَ: فَأَسْتَحْيِي فَأَرُدُّهَا عَلَى أَحَدِهِمْ فِيرُدُّهَا عَلَيَّ مَا
يَمَسُّهَا^(١).

مسجد حمزة بن عبد المطلب رضي الله عنه،
وعنده كانت غزوة أحد سنة (٥٣هـ).



(١) نقله ابن هشام في سيرته ١/ ٦٥٤. ورواه الطبراني في
معجمه الصغير ١/ ١٤٦. وكذا في الكبير ٢٢/ ٣٩٣. قال
نور الدين الهيثمي في مجمع الزوائد ٦/ ٨٦: «رواه الطبراني
في الصغير والكبير وإسناده حسن».

إعلام العدو بالحرب قبل نقض العهد،

وتحريم الغدر

روى أبو داود والترمذي رحمهما الله، عن سُلَيْمِ بن عامر أنه قال: كان بين مُعَاوِيَةَ وبين أهل الروم عهدٌ، وكان يسيرُ في بلادهم، حتى إذا انقضى العهدُ أغارَ عليهم، فإذا رجلٌ على دابةٍ أو على فرسٍ وهو يقولُ: الله أكبرُ، وفاءٌ لا غدرٌ، وإذا هو عمرو بن عَبْسَةَ، فسأله مُعَاوِيَةُ عن ذلك، فقال سَمِعْتُ رسولَ الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم يقولُ: ((مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وبينَ قَوْمٍ عَهْدٌ فلا يحلُّ عَهْدًا ولا يُشَدُّهُ حَتَّى يَمُضِيَ أَمَدُهُ، أو يَنْبِذَ إِلَيْهِمْ على سَوَاءٍ)).

قال: فَرجَعَ مُعَاوِيَةُ رضي الله عنه بالناس^(١).

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الجهاد، باب في الإمام يكون بينه وبين العدو عهدٌ فيسير إليه (٢٧٥٩). والترمذي في جامعه: أبواب السَّير، باب ما جاء في الغدر (١٥٨٠)، وقال عقبه: «هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ»، واللفظ له.

العفو والصفح والسماحة مع المغلوب

أخرج الشيخان رحمهما الله، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أنه قال: قاتل رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم مُحَارِبَ خَصْفَةَ بِنْخُلٍ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غِرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ غَوْرُثُ بْنُ الْحَارِثِ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَسَلَّمَ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟

قال: ((الله عز وجل))، فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آله وَسَلَّمَ.

فقال: ((من يمنعك مني))؟

قال: كُنْ كخَيْرِ أَخِي.

قال: ((أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟))

قال: لا، ولكنني أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أُقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ.

قال: فَذَهَبَ إِلَى أَصْحَابِهِ قَالَ: قَدْ جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ^(١).



شهداء غزوة أحد (هـ٣).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب مَنْ عَلِقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ (٢٩١٠)، واللفظ له. ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب تَوَكَّلْهُ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى وَعَصِمَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ مِنَ النَّاسِ (١٣/٨٤٣).

منع التمثيل بالأعداء وتعذيب جرحاهم

روى مسلم رحمه الله، عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: ((كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، ثُمَّ قَالَ: اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ، فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ، اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْدِرُوا وَلَا تَمْثُلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا...))^(١).



(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب تأمير الإمام الأمراء على البعث، ووصيته إياهم بأداب الغزو وغيرها (١٧٣١/٣).

الجاهزية القتالية

روى الشيخان رحمهما الله، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: ((كان رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس))، ولقد فرغ أهل المدينة ذات ليلة، فانطلق ناس قبل الصّوت، فتلقاهم رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم راجعاً، وقد سبقهم إلى الصّوت وهو على فرس لأبي طلحة عُرِي، في عنقه السيف وهو يقول: ((لم تراعوا لم تراعوا))، قال: ((وجدناه [أي الفرس] بحرّاً)) أو: ((إنه لبحر))، قال: وكان فرساً يبطاً^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق (٢٩٠٨). ومسلم في صحيحه: كتاب الفضائل، باب في شجاعة النبي عليه السلام وتقدمه للحرب (٢٣٠٧/٤٨)، واللفظ له.

﴿ كِتَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى النَّجَاشِيِّ ﴾



ونص الكتاب: ((بِسْمِ
اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ
اللَّهِ إِلَى النَّجَاشِيِّ
مَلِكِ الْحَبَشَةِ أَسْلَمَ
أَنْتَ فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ
اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا
هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ
السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ
الْمُهَيِّمُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رُوحُ
اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا
إِلَى مَرْيَمَ الْبَتُولِ
الطَّيِّبَةِ الْحَصِينَةِ،
فَحَمَلَتْ بِعِيسَى
فَخَلَقَهُ اللَّهُ مِنْ رُوحِهِ
وَنَفَخَهُ، كَمَا خَلَقَ آدَمَ
بِيَدِهِ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ

إِلَى اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَالْمُؤَالَاةَ عَلَى طَاعَتِهِ، وَأَنْ تَتَّبِعَنِي وَتُؤْمِنَ
بِالَّذِي جَاءَنِي، فَإِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَإِنِّي أَدْعُوكَ وَجُنُودَكَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ،
وَقَدْ بَلَغْتَ وَنَصَحْتَ فَأَقْبِلُوا نَصِيحَتِي، وَالسَّلَامُ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى)).

زاد المعاد في هدي خير العباد (٦٠٢/٣).



النهي عن قتل غير المقاتلين

روى الشيخان رحمهما الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، ((فَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ))^(١).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب قتل النساء في الحرب (٣٠١٥). ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب تحريم قتل النساء والصبيان في الحرب (١٧٤٤ / ٢٥).

الوفاء بتأمين المُستأمنين ممن لم يستوطنوا بلاد المسلمين

روى أبو داود رحمه الله، عن صفوان بن سليمٍ عن عدّةٍ من أبناء الصحابة رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلّم قال: ((أَلَا مَنْ ظَلَمَ مُعَاهِدًا أَوْ انْتَقَصَهُ أَوْ كَلَّفَهُ فَوْقَ طَاقَتِهِ أَوْ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا بَغَيْرِ طِيبِ نَفْسٍ؛ فَأَنَا حَجِيجُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))^(١).

(١) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات (٣٠٥٢) وسكت عنه. قال شمس الدين السخاوي في المقاصد الحسنة ١/٦١٦: «وسنده لا بأس به، ولا يضره جهالة مَنْ لم يسمَّ من أبناء الصحابة، فإنَّهم عدد ينجر به جهالتهم، ولذا سكت عليه أبو داود».

كتاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى المقوقس عظيم مصر

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ
 إِلَى الْمَقُوقِسِ عَظِيمِ الْقَبْطِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى
 مَنَاسِكِ الْوَدْعِ سَد
 كَدَّ عَالِدُ سَلَامًا سَلَامًا
 تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ يَحْكُمُ الْأُمُورَ
 فَلْيَرْوَاهُ بِمِلْكٍ بِأَسْمَاءِ لَسَا
 سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ
 وَلَا سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ
 سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ سَوَاءٌ
 تَوَكَّلُوا عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ فَإِنْ تَوَكَّلُوا فَقُولُوا

رسول الله

ونص الرسالة: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الْمَقُوقِسِ عَظِيمِ الْقَبْطِ، سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى، أَمَّا بَعْدُ: فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ أَسْلَمَ تَسْلَمَ، وَأَسْلَمَ يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ، فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْقَبْطِ «يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ» [آل عمران: ٦٤]) زاد المعاد في هدي خير العباد (٦٠٣/٣).

الوفاء بتأمين الذميين ممن استوطنوا بلاد المسلمين

أخرج ابن حبان في قصة إسلام زيد بن سَعْنَةَ عن عبد الله بن سَلَام أنه قال: إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَمَّا أَرَادَ هُدَى زَيْدِ بْنِ سَعْنَةَ قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ عِلَامَاتِ النَّبُوءَةِ شَيْءٌ إِلَّا وَقَدْ عَرَفْتُهَا فِي وَجْهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ، إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْبُرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ حِلْمُهُ جَهْلَهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا.

فَكُنْتُ أَتَلَطَّفُ لَهُ لِأَنَّهُ أَخَالَطُهُ فَأَعْرِفُ حِلْمَهُ وَجَهْلَهُ.

قال: فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْحُجُرَاتِ وَمَعَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ كَالْبَدَوِيِّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَرْيَةُ بَنِي

فُلَانٍ قَدْ أَسْلَمُوا وَدَخَلُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَكُنْتُ أَخْبَرْتُهُمْ
أَنَّهُمْ إِنْ أَسْلَمُوا أَتَاهُمُ الرِّزْقُ رَغَدًا وَقَدْ أَصَابَهُمْ شِدَّةٌ
وَقَحْطٌ مِنَ الْغَيْثِ، وَأَنَا أَخْشَى يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ يَخْرُجُوا
مِنَ الْإِسْلَامِ طَمَعًا كَمَا دَخَلُوا فِيهِ طَمَعًا، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنَّ
تُرْسِلَ إِلَيْهِمْ مَنْ يُغِيثُهُمْ بِهِ فَعَلْتَ.

قال: ((فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ إِلَى
رَجُلٍ جَانِبَهُ)) أَرَاهُ عُمَرُ، [كَأَنَّهُ يَسْأَلُهُ هَلْ بَقِيَ مِنْ مَالٍ
لِنَبِيعَتِ إِلَيْهِمْ؟]

فَقَالَ: مَا بَقِيَ مِنْهُ شَيْءٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ!

قال زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ فَدَنَوْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ!
هَلْ لَكَ أَنْ تَبِيعَنِي تَمْرًا مَعْلُومًا مِنْ حَائِطِ بَنِي فُلَانٍ
إِلَى أَجَلٍ كَذَا وَكَذَا؟

فَقَالَ: ((لَا يَا يَهُودِي! وَلَكِنْ أبيعُكَ تَمْرًا مَعْلُومًا إِلَى أَجَلٍ

كَذَا وَكَذَا، وَلَا أُسَمِّي حَائِطَ بَنِي فَلَانٍ)).

قُلْتُ: نَعَمْ، فَبَايَعَنِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ فَأَطْلَقْتُ هَمْيَانِي^(١) فَأَعْطَيْتُهُ ثَمَانِينَ مِثْقَالًا مِنْ
ذَهَبٍ فِي تَمَرٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ كَذَا وَكَذَا.

قَالَ: فَأَعْطَاهَا الرَّجُلُ، وَقَالَ: ((اعْجَلْ عَلَيْهِمْ، وَأَغْنِهِمْ بِهَا)).

قَالَ زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ: فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ مَحَلِّ الْأَجَلِ
بِیَوْمَیْنِ أَوْ ثَلَاثَةِ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى
آلِهِ وَسَلَّمَ فِي جَنَازَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ
وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَنَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، فَلَمَّا صَلَّى عَلَى
الْجَنَازَةِ دَنَا مِنْ جِدَارٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ، فَأَخَذَتْ بِمَجَامِعِ
قَمِيصِهِ، وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ بِوَجْهِ غَلِيظٍ، ثُمَّ قُلْتُ: أَلَا تَقْضِيَنِي
يَا مُحَمَّدُ! حَقِّي فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُكُمْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ

(١) الْهَمْيَانُ: هِمْيَانُ الدَّرَاهِمِ الَّذِي تُجْعَلُ فِيهِ النَّفَقَةُ،
وَالْهَمْيَانُ: شِدَادُ السَّرَاوِيلِ. لِسَانَ الْعَرَبِ لِابْنِ مَنْظُورٍ
(مَادَّةُ هَمِي).

بِمَظِلٍّ، وَلَقَدْ كَانَ لِي بِمُخَالَطَتِكُمْ عِلْمٌ!^١

قَالَ: وَنَظَرْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ وَعَيْنَاهُ تَدُورَانِ فِي وَجْهِهِ كَالْفَلَكَ الْمُسْتَدِيرِ، ثُمَّ رَمَانِي بِبَصَرِهِ وَقَالَ: أَيُّ عَدُوِّ اللَّهِ أَتَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَا أَسْمَعُ، وَتَفْعَلُ بِهِ مَا أَرَى؟ فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَوْلَا مَا أَحَازِرُ فَوْتَهُ ﷺ وَهُوَ الدِّينَ الَّذِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ لَضَرَبْتُ بِسَيْفِي هَذَا عُنُقَكَ، وَرَسُولُ اللَّهِ يَنْظُرُ إِلَى عُمَرَ فِي سُكُونٍ وَتَوَدَّةٍ.

ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّا كُنَّا أَحْوَجَ إِلَى غَيْرِ هَذَا مِنْكَ يَا عُمَرُ، أَنْ تَأْمُرَنِي بِحُسْنِ الْأَدَاءِ وَتَأْمُرَهُ بِحُسْنِ التَّبَاعَةِ^(١)، اذْهَبْ بِهِ يَا عُمَرُ فاقْضِهِ حَقَّهُ وَزِدْهُ عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ غَيْرِهِ مَكَانَ مَا رُعْتَهُ)).

(١) التَّبَاعَةُ: مَا اتَّبَعْتَ بِهِ صَاحِبَكَ مِنْ ظُلَامَةٍ. لِسَانَ الْعَرَبِ (مَادَّةُ تَبَعَ). وَالْمَقْصُودُ هُنَا الدِّينَ.

قَالَ زَيْدٌ: فَذَهَبَ بِي عُمَرُ فَقَضَانِي حَقِّي وَزَادَنِي
عِشْرِينَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ.

فَقُلْتُ: مَا هَذِهِ الزِّيَادَةُ؟

قَالَ: أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ
وَسَلَّمَ أَنْ أَزِيدَكَ مَكَانَ مَا رُعْتُكَ.

فَقُلْتُ: أَتَعْرِفُنِي يَا عُمَرُ؟

قَالَ: لَا، فَمَنْ أَنْتَ؟

قُلْتُ: أَنَا زَيْدُ بْنُ سَعْنَةَ.

قَالَ: الْحَبْرُ؟

قُلْتُ: نَعَمْ الْحَبْرُ.

قَالَ: فَمَا دَعَاكَ أَنْ تَقُولَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَا قُلْتَ وَتَفْعَلَ بِهِ مَا فَعَلْتَ؟

فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ كُلُّ عِلَامَاتِ النُّبُوَّةِ قَدْ عَرَفْتُهَا
 فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ
 حِينَ نَظَرْتُ إِلَيْهِ إِلَّا اثْنَتَيْنِ لَمْ أَخْتَبِرْهُمَا مِنْهُ: يَسْبِقُ
 حِلْمُهُ جَهْلُهُ، وَلَا يَزِيدُهُ شِدَّةُ الْجَهْلِ عَلَيْهِ إِلَّا حِلْمًا، فَقَدْ
 اخْتَبَرْتُهُمَا، فَأَشْهَدُكَ يَا عُمَرُ أَنِّي قَدْ رَضِيتُ بِاللَّهِ رِبًّا
 وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ
 نَبِيًّا، وَأَشْهَدُكَ أَنَّ شَطْرَ مَالِي فَإِنِّي أَكْثَرُهَا مَالًا - صَدَقَةٌ
 عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ.

فَقَالَ عُمَرُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ فَإِنَّكَ لَا تَسْعُهُمْ كُلَّهُمْ.

قُلْتُ: أَوْ عَلَى بَعْضِهِمْ، فَرَجَعَ عُمَرُ وَزَيْدٌ إِلَى رَسُولِ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ زَيْدٌ: أَشْهَدُ أَنَّ
 لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَأَمَّنَ بِهِ وَصَدَّقَهُ، وَشَهِدَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ مَشَاهِدَ كَثِيرَةٍ، ثُمَّ تُوُفِّيَ

في غَزْوَةِ تَبُوكَ مُقْبِلًا غَيْرَ مَدْبِرٍ^(١).

شهداء غزوة الخندق، فيها الصحابة الذين
استشهدوا يوم غزوة الخندق سنة (٥هـ).



(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه: كتاب البرّ والإحسان، باب الصّدق والأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، ذكر الاستحباب للمرء أن يأمر بالمعروف مَن هو فوقه ومثله ودونه في الدّين والدّنيا، إذا كان قصده فيه النّصيحة دون التعيير (٢٨٨). والطّبراني في معجمه الكبير ٥/ ٢٢٢-٢٢٣. قال نور الدّين الهيثمي في مجمع الزوائد ٨/ ٢٤٠: «رواه الطبراني، ورجاله ثقات».

الاستجابة للسلم، والتمسك بالثوابت

روى البخاري رحمه الله، في قصة صلح الحديبية: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ((وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً^(١) يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أَعْطَيْتُهُمْ إِيَّاهَا.. إِنَّا لَمْ نَجِئْ لِقِتَالِ أَحَدٍ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ، وَأَضْرَتْ بِهِمْ، فَإِنْ شَاءُوا مَادَدْتَهُمْ مُدَّةً، وَيَخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ، فَإِنْ أَظْهَرَ: فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُّوا^(٢)، وَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أُقَاتِلُهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى

(١) الخُطَّة: الحال والقضيّة والطريقة. جامع الأصول

٣٠٢ / ٨

(٢) جَمُّوا: استراحوا، والجَمَام: الراحة بعد التعب.

جامع الأصول ٣٠٣ / ٨

تَفَرَّدَ سَالِفَتِي^(١)، وَلِيُنْفِذَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ...)).

قَالَ الزُّهْرِيُّ فِي حَدِيثِهِ: فَجَاءَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرِو
فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيَّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ الْكَاتِبَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ)).

قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ، فَوَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ،
وَلَكِنْ اكْتُبْ: بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ.

فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: وَاللَّهِ لَا نَكْتُبُهَا إِلَّا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ
الرَّحِيمِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((اَكْتُبْ
بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ)).

(١) السالفة: صفحة العنق، وانفرادها كناية عن الموت،
لأنها لا تنفرد عما يليها إلا بالموت. جامع الأصول
٣٠٣ / ٨.

ثُمَّ قَالَ: ((هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ)).

فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ
مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ، وَلَا قَاتَلْنَاكَ، وَلَكِنْ اكْتُبْ:
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ.

فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:
((وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَّبْتُمُونِي، اكْتُبْ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ)).

- قَالَ الزُّهْرِيُّ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((لَا يَسْأَلُونِي خُطَّةً يَعْظُمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ
اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ إِيَّاهَا)). -

فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ:
((عَلَى أَنْ تُخْلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَطُوفَ بِهِ)).

فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أُخِذْنَا

ضُغْطَةً^(١)، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَكَتَبَ.

فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ
عَلَى دِينِكَ إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا.

قَالَ الْمُسْلِمُونَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ
وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا؟^(٢)



(١) الضُّغْطَةُ: القهر والضييق. جامع الأصول ٨ / ٣٠٥.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الشروط، باب
الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب وكتابة
الشروط (٢٧٣١).

قبول جوار غير المسلم

روى الشيخان رحمهما الله، عن أم هانئ بنت أبي طالب رضي الله عنها أنها قالت: ذهبتُ إلى رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم عام الفتح، فوجدته يغتسل، وفاطمة ابنته تستتره، فسلمتُ عليه،

فقال: ((مَنْ هَذِهِ؟))

فقلتُ: أنا أم هانئ بنت أبي طالب،

فقال: ((مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ)).

فقلتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي عَلِيٌّ أَنَّهُ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجَرْتُهُ، فَلَانُ بْنُ هُبَيْرَةَ.

فقال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم:

((قد أجزنا من أجزت يا أم هانئ)).

قالت أم هانئ: وذلك ضحى^(١).

مسجد الفتح، من المساجد السبعة، وعنده وقف
النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة الخندق
سنة (٥هـ) يدعو الله تعالى بالنصر للمؤمنين.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجزية، باب
أمان النساء وجوارهن (٣١٧١)، واللفظ له. ومسلم في
صحيحه: كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب استحباب
صلاة الضحى (٨٢/٣٣٦).

الخدعة في الحرب

روى الشيخان رحمهما الله، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم: ((الْحَرْبُ خَدْعَةٌ))^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب الحرب خدعة (٣٠٣٠). ومسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب جواز الخداع في الحرب (١٧٣٩/١٧). قال شهاب الدين ابن حجر العسقلاني في (فتح الباري) ١٥٨/٦: وأصل الخدع إظهار أمر وإضمار خلافه، وفيه التحريض على أخذ الحذر في الحرب، والنّذب إلى خداع الكفار، وأنّ من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس الأمر عليه. قال النووي: وآتفقوا على جواز خداع الكفار في الحرب كيفما أمكن، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز. قال ابن العربي: الخداع في الحرب يقع بالتعريض وبالكمين ونحو ذلك. وفي الحديث الإشارة إلى استعمال الرأي في الحرب، بل الاحتياج إليه أكد من الشجاعة».

وجوب الطاعة في غير معصية

روى الشيخان رحمهما الله، عن علي رضي الله عنه

أنه قال:

بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَرِيَّةً،
وَأَسْتَعْمَلَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْمَعُوا
لَهُ وَيُطِيعُوا، فَأَغْضَبُوهُ فِي شَيْءٍ،

فَقَالَ: أَجْمَعُوا لِي حَطْبًا، فَجَمَعُوا لَهُ، ثُمَّ قَالَ:
أَوْقِدُوا نَارًا، فَأَوْقَدُوا، ثُمَّ قَالَ: أَلَمْ يَأْمُرْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَسْمَعُوا لِي وَتُطِيعُوا؟ قَالُوا: بَلَى،

قَالَ: فَادْخُلُوهَا، قَالَ: فَنَظَرَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ،
فَقَالُوا: إِنَّمَا فَرَرْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
مِنَ النَّارِ، فَكَانُوا كَذَلِكَ، وَسَكَنَ غَضَبُهُ، وَطُفِئَتِ النَّارُ،

فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،

فَقَالَ: ((لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ))^(١).

مسجد سلمان الفارسي رضي الله عنه من المساجد
السبع، سمي باسمه لأنه أشار على النبي صلى الله عليه
وسلم بحضر الخندق يوم غزوة الأحزاب سنة (٥هـ).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الأحكام، باب السمع والطاعة للإمام ما لم تكن معصية (٧١٤٥). ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية، وتحريمها في المعصية (١٨٤٠ / ٤٠)، واللفظ له.

المحافظة على أموال الجيش

روى مسلم رحمه الله، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، أَقْبَلَ نَضْرُ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((كَلَّا، إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا -أَوْ عَبَاءَةٌ-)) ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ))، قَالَ: فَخَرَجْتُ فَنَادَيْتُ: أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الإيمان، باب غَلْظِ تَحْرِيمِ الْغُلُولِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ (١١٤ / ١٨٢).

حرمة الاعتداء على البيئة في الحرب بغير حق

روى أبو داود وغيره رحمهم الله، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ، فَأَنْطَلَقَ لِحَاجَتِهِ فَرَأَيْنَا حُمْرَةً مَعَهَا فَرْخَانِ، فَأَخَذْنَا فَرْخَيْهَا، فَجَاءَتِ الْحُمْرَةُ^(١) فَجَعَلَتْ تُفَرِّشُ.

فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((مَنْ جَعَلَ هَذِهِ بَوْلِدَهَا؟ رُدُّوا وَلَدَهَا إِلَيْهَا)).

وَرَأَى قَرْيَةً نَمَلٌ قَدْ حَرَّقْنَاهَا، فَقَالَ: ((مَنْ حَرَّقَ هَذِهِ؟)) قُلْنَا: نَحْنُ.

(١) الْحُمْرَةُ: ضَرْبٌ مِنَ الطَّيْرِ مِنْ قَدِّ الْعَصْفُورِ، وَوَاحِدُهَا حُمْرَةٌ. جامع الأصول ٥٢٩/٤.

قَالَ: ((إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَذَّبَ بِالنَّارِ إِلَّا رَبُّ النَّارِ))^(١).

مسجد عمر بن الخطاب رضي الله عنه في
مدينة دومة الجندل، وفيها كانت غزوة دومة
الجندل سنة (٥٥هـ).



(١) أخرجه أحمد في مسنده: مسند المكثرين من الصحابة، مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه (٣٨٣٥). وأبو داود في سننه: كتاب الجهاد، باب في كراهية حرق العدو بالنار (٢٦٧٥)، وسكت عنه، واللفظ له. وأبو عبد الله الحاكم في المستدرک: كتاب الذبائح (٧٥٩٩) وقال عقبه: «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي في تلخيصه.

وجوب الشورى

روى مسلم رحمه الله، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ شَاوَرَ حِينَ بَلَغَهُ إِقْبَالُ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: فَتَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ عُمَرُ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: إِيَّانَا تُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نُخِيضَهَا الْبَحْرَ لَأَخَضْنَاهَا، وَلَوْ أَمَرْتَنَا أَنْ نَضْرِبَ أَكْبَادَهَا إِلَى بَرْكِ الْغَمَادِ لَفَعَلْنَا^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب غزوة بدر (١٧٧٩/٨٣).

والبَرْك: حجارة مثل حجارة الحَرَّة، خشنة يصعب المسلك عليها، وَعِرة. واختلفوا في الغماد، فقالوا: إنه موضع وراء مكة بخمس ليال مما يلي البحر، وقيل: بلد باليمن. قال محمد بن محمد حسن شُرَّاب: «ويبدو أنها أمكنة متعددة ينطبق عليها وصف واحد، إما الوعورة، وإما البُعد والوعورة». المعالم الأثرية في السنة والسيرة، صفحة ٤٧.

التخطيط الاستراتيجي للحرب

روى الشيخان رحمهما الله، عن عبد الله بن عُمَرَ^(١) رضي الله عنهما أنه قال: حَاصِرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الطَّائِفِ، فَلَمْ يَنْلِ مِنْهُمْ شَيْئًا، فَقَالَ: ((إِنَّا قَافِلُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ))، قَالَ أَصْحَابُهُ: نَرْجِعُ وَلَمْ نَفْتَحْهُ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((اغْدُوا عَلَى الْقِتَالِ))، فَعَدُّوا عَلَيْهِ، فَأَصَابَهُمْ جِرَاحٌ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: ((إِنَّا قَافِلُونَ غَدًا))، قَالَ: فَأَعْجَبَهُمْ ذَلِكَ، ((فَضَحَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ))^(٢).

(١) في نُسَخِ مُسْلِمٍ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَنَقَلَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ وَغَيْرُهُ كَلَامًا فِي ذَلِكَ، يُنْظَرُ مِثْلًا (إِكْمَالُ الْمُعْلَمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ) ٦ / ١٣٥.

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْمَغَازِي، بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ (٤٣٢٥). وَمُسْلِمٌ فِي صَحِيحِهِ: كِتَابُ الْجِهَادِ وَالسَّيْرِ، بَابُ غَزْوَةِ الطَّائِفِ (١٧٧٨ / ٨٢)، وَاللَّفْظُ لَهُ.

الغنيمة في الحرب وتعزيز القيم الحضارية

روى أحمد وغيره رحمهم الله، عَنْ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَأْخُذُ الْوَبْرَةَ مِنْ فِيءِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَيَقُولُ: مَا لِي مِنْ هَذَا إِلَّا مِثْلَ مَا لِأَحَدِكُمْ إِلَّا الْخُمْسُ، وَهُوَ مَرْدُودٌ فِيكُمْ، فَأَدُّوا الْخَيْطَ وَالْمَخِيطَ فَمَا فَوْقَهُمَا، وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُولَ، فَإِنَّهُ عَارٌ وَشَارٌ عَلَى صَاحِبِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ))^(١).

(١) أخرجه أحمد في مسنده: مسند الشاميين، حديث العرياض بن سارية رضي الله عنه (١٧١٥٤). والطبراني في معجمه الكبير ١٨ / ٢٦٠. قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد) ٥ / ٣٣٧: «رواه أحمد والبزار والطبراني، وفيه أم حبيبة بنت العرياض، ولم أجِدْ مَنْ وثقها ولا مَنْ جرَّحها، وبقية رجاله ثقات». وقال الذهبي في (ميزان الاعتدال) ٤ / ٦٠٤، في فصل النسوة المجهولات: «وما علمت في النساء من اتهمت ولا مَنْ تركوها».

إعداد القادة

روى الشيخان رحمهما الله، عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قال: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((إِنْ تَطْعُنُوا فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَيَأْمُرُ اللَّهُ إِنْ كَانَ خَلِيقًا لِلْإِمْرَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ))^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، باب مناقب زيد بن حارثة مولى النبي صلى الله عليه وسلم (٣٧٣٠). ومسلم في صحيحه: كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل زيد بن حارثة وأسامة بن زيد رضي الله عنهما (٢٤٢٦/٦٣)، واللفظ له.

وقال عُمَرُ رضي الله عنه: ((إني لأُجهزُ جيشي وأنا في
الصلاة))^(١).

شهداء غزوة خيبر، وكانت سنة (٧هـ).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه مُعلّقاً: أبواب العمل في
الصلاة، باب يُفَكِّرُ الرَّجُلُ الشَّيْءَ في الصلاة. وابن أبي شيبه
في مصنفه موصولاً: كتاب صلاة التطوّع والإمامة وأبواب
متفرقة، حديث النفس في الصلاة (٧٩٥١).

تصنيع الأجهزة الحربية وإتقان صناعتها

قال الله تعالى في نبيه داود عليه السلام:
﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ [الأنبياء: ٨٠].

قال قتادة بن دعامه السدوسي -رحمه الله-: «كانت صفائح، فأول من سردها وحلّقها داود عليه السلام»^(١).

وروى البخاري رحمه الله، عن المقدم بن معدي
كرب رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وعلى
آله وسلّم أنه قال: ((مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ
يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، كَانَ يَأْكُلُ

(١) أسنده ابن جرير الطبري في تفسيره ١٨ / ٤٨٠، وسنده متصل، ورجاله ثقات. مستفاد من (تهذيب الكمال) لجمال الدين المزي.

مِنْ عَمَلٍ يَدُهُ^(١).

مسجد التوبة في مدينة تبوك، وعنده عسكر النبي
صلى الله عليه وسلم يوم غزوة تبوك سنة (٥٩هـ).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب البيوع، باب
كسب الرجل وعمله بيده (٢٠٧٢).

العناية بأسر الشهداء

روى البخاري رحمه الله، عن جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما أن أباه استشهد يوم أحد وترك ست بنات، وترك عليه ديناً، [قال جابر:] فلما حضر جداد النخل أتيت رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فقلت: يا رسول الله قد علمت أن والدي استشهد يوم أحد، وترك عليه ديناً كثيراً، وإنني أحب أن يراك الغرماء^(١).

قال: ((أذهب فيدرك كل تمر على ناحيته))، ففعلت ثم دعوته، فلما نظروا إليه أغروا بي تلك الساعة، فلما رأى ما يصنعون أطاف حول أعظمها بيدراً ثلاث مرات،

(١) وفي رواية أخرى للبخاري: كتاب الاستقراض، باب الشفاعة في وضع الدين (٢٤٠٥): «فطلبت إلى أصحاب الدين أن يضعوا بعضاً من دينه فأبوا، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم، فاستشفعت به عليهم، فأبوا».

ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ.

ثُمَّ قَالَ: ((ادْعُ أَصْحَابَكَ))، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى
أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي، وَأَنَا وَاللَّهُ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ
وَالِدِي، وَلَا أَرْجِعَ إِلَى أَخَوَاتِي بِتَمْرَةٍ، فَسَلِمَ وَاللَّهُ الْبَيَادِرُ
كُلُّهَا حَتَّى أَنِّي أَنْظَرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ، كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً
وَاحِدَةً^(١).



(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الوصايا، باب
قضاء الوصي ديون الميت بغير محض من الورثة (٢٧٨١).

التربية الروحية والأخلاقية في الجند

روى أحمد رحمه الله، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أنه قال: لَمَّا أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أُعْطِيَ مِنْ تِلْكَ الْعَطَايَا فِي قُرَيْشٍ وَقَبَائِلِ الْعَرَبِ [يَوْمَ حُنَيْنٍ] وَلَمْ يَكُنْ فِي الْأَنْصَارِ مِنْهَا شَيْءٌ، وَجَدَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي أَنْفُسِهِمْ، حَتَّى كَثُرَتْ فِيهِمُ الْقَالَةُ، حَتَّى قَالَ قَائِلُهُمْ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمَهُ.

فَدَخَلَ عَلَيْهِ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا الْحَيُّ قَدْ وَجَدُوا عَلَيْكَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَمَّا صَنَعْتَ فِي هَذَا الْفَيْءِ الَّذِي أَصَبْتَ، قَسَمْتَ فِي قَوْمِكَ وَأَعْطَيْتَ عَطَايَا عِظَامًا فِي قَبَائِلِ الْعَرَبِ، وَلَمْ يَكُ فِي هَذَا الْحَيِّ مِنَ الْأَنْصَارِ شَيْءٌ.



قَالَ: ((فَإِنَّ أَنْتَ مِنْ ذَلِكَ يَا سَعْدُ؟))

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَنَا إِلَّا أَمْرٌ مِنْ قَوْمِي، وَمَا أَنَا؟!

قَالَ: ((فَاجْمَعْ لِي قَوْمَكَ فِي هَذِهِ الْحَظِيرَةِ)).

قَالَ: فَخَرَجَ سَعْدٌ، فَجَمَعَ الْأَنْصَارَ فِي تِلْكَ الْحَظِيرَةِ.

قَالَ: فَجَاءَ رِجَالٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، فَتَرَكَهُمْ فَدَخَلُوا،
وَجَاءَ آخَرُونَ فَزَدَهُمْ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا أَتَاهُ سَعْدٌ، فَقَالَ: قَدْ
اجْتَمَعَ لَكَ هَذَا الْحَيُّ مِنَ الْأَنْصَارِ.

قَالَ: فَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ، ثُمَّ قَالَ: ((يَا
مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، مَا قَالَةَ بَلَّغْتَنِي عَنْكُمْ وَجِدَةً وَجَدْتُمُوهَا فِي أَنْفُسِكُمْ!
أَلَمْ أَتِكُمْ ضُلَّالًا فَهَذَا كُرَّمُ اللَّهِ، وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ، وَأَعْدَاءَ فَالَفَ
اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ؟))

قَالُوا: بَلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنٌ وَأَفْضَلُ.

قال: ((أَلَا تُجِيبُونِي يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ؟))

قالوا: وبماذا نُجِيبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ وَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ
الْمَنْ وَالْفَضْلُ.

قال: ((أَمَّا وَاللَّهِ لَوْ شِئْتُ لَقُلْتُ فَلَصَدَقْتُمْ وَصَدِيقْتُمْ، أَتَيْتُنَا مُكَذِّبًا
فَصَدَقْنَاكَ، وَمَخْذُولًا فَنَصَرْنَاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ، وَعَائِلًا فَأَسَيْنَاكَ.
أَوْجَدْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ فِي لُعَاعَةٍ^(١) مِنَ الدُّنْيَا تَأَلَّفْتُ بِهَا
قَوْمًا لِيُسَلِّهُوا، وَوَكَلْتُكُمْ إِلَى إِسْلَامِكُمْ؟ أَفَلَا تَرْضَوْنَ يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنْ
يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَرْجِعُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ فِي رِحَالِكُمْ؟
فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ أَمْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ،
وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ شِعْبًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَسَلَكَتُ شِعْبَ
الْأَنْصَارِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْ الْأَنْصَارَ وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ)).

قال: فَبَكَى الْقَوْمُ حَتَّى أَخْضَلُوا لِحَاهُمْ، وَقَالُوا:
رَضِينَا بِرَسُولِ اللَّهِ قِسْمًا وَحِظًا، ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) الشيء القليل.

صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ وَتَفَرَّقُوا^(١).

بئر ذي طوى في مكة المكرمة، عنده عسكرة النبي صلى
الله عليه وسلم يوم غزوة فتح مكة المكرمة سنة (٨هـ).



(١) أخرجه أحمد في مسنده: مسند المكثرين من الصحابة، مسند أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (١١٧٣٠). وابن أبي شيبة في مصنفه: كتاب المغازي، غزوة حنين وما جاء فيها (٣٦٩٩٧). قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد) ٣٠ / ١٠: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصّحيح غير ابن إسحاق، وقد صرح بالسّماع». وقد ذكر شهاب الدين ابن حجر ابن إسحاق في أهل المرتبة الرابعة من المدلسين، وكان قد وصف أول كتابه أهل هذه المرتبة فقال: «الرابعة: مَنْ اتَّفَقَ عَلَى أَنَّهُ لَا يُجْتَجَبُ شَيْءٌ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّامِعِ، لكثرة تدليسهم على الضّعفاء والمجاهيل..». (تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس) لابن حجر، صفحة ١٣٢، ٢٤.

التعزيز المادي والمعنوي في الجند

روى أحمد وغيره رحمهم الله، عن عبد الله بن أنيس رضي الله عنه أنه قال: دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: ((إِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ خَالِدَ بْنَ سَفْيَانَ بْنِ نَبِيحٍ الْهَذَلِيَّ يَجْمَعُ لِي النَّاسَ لِيَغْزُونِي، وَهُوَ بَعْرَنَةٌ، فَأَتَهُ فَأَقْتَلَهُ)).

قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْعَتُهُ لِي حَتَّى أَعْرِفَهُ.

قَالَ: ((إِذَا رَأَيْتَهُ وَجَدْتَ لَهُ إِقْشَعْرِيرَةً)).

قَالَ: فَخَرَجْتُ مُتَوَشِّحًا بِسَيْفِي، حَتَّى وَقَعْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ بَعْرَنَةٌ مَعَ ظُعْنٍ يَرْتَادُ لَهُنَّ مَنْزِلًا، وَحِينَ كَانَ وَقْتُ الْعَصْرِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ وَجَدْتُ مَا وَصَفَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْإِقْشَعْرِيرَةِ، فَأَقْبَلْتُ نَحْوَهُ، وَخَشِيتُ أَنْ يَكُونَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ مُحَاوَلَةٌ تَشْغَلُنِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَصَلَّيْتُ وَأَنَا أَمْشِي نَحْوَهُ أَوْمِئُ بِرَأْسِي الرُّكُوعَ

وَالسُّجُودَ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ إِلَيْهِ قَالَ: مَنْ الرَّجُلُ؟

قُلْتُ: رَجُلٌ مِنَ الْعَرَبِ سَمِعَ بِكَ وَبِجَمْعِكَ لِهَذَا
الرَّجُلِ فَجَاءَكَ لِهَذَا.

قَالَ: أَجَلُ أَنَا فِي ذَلِكَ.

قَالَ: فَمَشَيْتُ مَعَهُ شَيْئًا، حَتَّى إِذَا أَمَكَّنِي حَمَلْتُ
عَلَيْهِ السَّيْفَ حَتَّى قَتَلْتُهُ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَتَرَكْتُ ظَعَائِنَهُ
مُكَبَّاتٍ عَلَيْهِ.

فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَرَّانِي فَقَالَ: ((أَفْلَحَ الْوَجْهُ)).

قَالَ: قُلْتُ: قَتَلْتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ.

قَالَ: ((صَدَقْتَ)).

قَالَ: ثُمَّ قَامَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فَدَخَلَ بِي بَيْتَهُ، فَأَعْطَانِي عَصًا، فَقَالَ: ((أَمْسِكْ هَذِهِ
عِنْدَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُتَيْسٍ)).

قَالَ: فَخَرَجْتُ بِهَا عَلَى النَّاسِ، فَقَالُوا: مَا هَذِهِ
الْعَصَا؟ قَالَ: قُلْتُ: أَعْطَانِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسِكَهَا. قَالُوا: أَوْلَا تَرْجِعُ إِلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ؟
قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَ أُعْطِيتَنِي هَذِهِ الْعَصَا؟

قَالَ: ((آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ
الْمُتَخَصِّرُونَ^(١) يَوْمَئِذٍ)).

قَالَ: فَفَرَنْهَا عَبْدُ اللَّهِ بِسَيْفِهِ فَلَمْ تَزَلْ مَعَهُ
حَتَّى إِذَا مَاتَ أَمَرَ بِهَا فَصُبَّتْ مَعَهُ فِي كَفْنِهِ، ثُمَّ

(١) يأتون ومعهم أعمالٌ لهم صالحةٌ يتكئون عليها. النهاية
في غريب الحديث لمجد الدين ابن الأثير ٣٦/٢

دُفِنَا جَمِيعًا (١).

مسجد الفتح في مدينة الجموم، عنده عسكر
النبي صلى الله عليه وسلم يوم غزوة فتح مكة
المكرمة سنة (٨هـ) قبل وصوله مكة.



(١) رواه أحمد في مسنده: مسند المكيين، حديث عبد الله بن أنيس رضي الله عنه (١٦٠٤٧)، واللفظ له. وأبو داود في سننه مختصراً: تفريع صلاة السفر، باب صلاة الطالب (١٢٤٩). وابن جبان في صحيحه: كتاب إخباره صلى الله عليه وسلم عن مناقب الصحابة رجالهم، ذكر عبد الله بن أنيس رضي الله عنه (٧١٦٠). قال نور الدين الهيثمي في (مجمع الزوائد) ٦/ ٢٠٤: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، وفيه راوٍ لم يُسمَّ وهو ابن عبد الله بن أنيس، وبقية رجاله ثقات».

الاهتمام بفك أسرى المسلمين

روى مسلم رحمه الله، عن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه أنه قال: غزونا فزارةً وعلينا أبو بكر، أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم علينا، فلما كان بيننا وبين الماء ساعة، أمرنا أبو بكر فعرسنا، ثم شن الغارة، فورد الماء، فقتل من قتل عليه، وسبى، وأنظر إلى عنق من الناس فيهم الذراري، فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل، فرميت بهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا، فجئت بهم أسوقهم وفيهم امرأة من بني فزارة عليها قشع من آدم - قال: القشع: النطع - معها ابنة لها من أحسن العرب، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر، فنفلني أبو بكر ابنتها.

فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوباً، فلقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم في السوق، فقال: ((يا

سَلَمَةً، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ)).

فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَعْجَبْتَنِي وَمَا
كَشَفْتُ لَهَا ثَوْبًا.

ثُمَّ لَقِيتَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ
الْغَدِ فِي السُّوقِ، فَقَالَ لِي: ((يَا سَلَمَةُ، هَبْ لِي الْمَرْأَةَ لِلَّهِ
أَبُولُ)).

قُلْتُ: هِيَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ مَا كَشَفْتُ لَهَا
ثَوْبًا.

((فَبَعَثَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ،
فَقَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا أُسْرُوا بِمَكَّةَ))^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب
التفيل وفداء المسلمين بالأسارى (٤٦ / ١٧٥٥).

التربية البدنية والفكرية للجنود

روى الشيخان رحمهما الله، عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ((أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بِالْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْخَفِيَاءِ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ، مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ))، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ فَيَمُنُّ سَابِقَ بِهَا^(١).

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب إضمار الخيل للسبق (٢٨٦٩). ومسلم في صحيحه: كتاب الإمارة، باب المسابقة بين الخيل وتضميرها (٩٥/١٨٧٠)، واللفظ له.

وتضمير الخيل: هو أن يُظاهر عليها بالعلف حتى تسمَن ثم لا تُعلف إلا قوتاً لتخف. وقيل تُشدّ عليها سُروجها وتُجَلَل بالأجلة حتى تُعرق تحتها فيذهب رهلها ويشتدّ لحمها. النهاية في غريب الحديث ٩٩/٣.

تأمين رُسل العدو

روى أبو داود وغيره رحمهم الله، عن نعيم ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لَهُمَا ^(١) حِينَ قَرَأَ كِتَابَ مُسَيْلَمَةَ: ((مَا تَقُولَانِ أَتَمًّا؟)) قَالَا: نَقُولُ كَمَا قَالَ. قَالَ: ((أَمَّا وَاللَّهِ لَوْلَا أَنَّ الرُّسُلَ لَا تُقْتَلُ لَضَرَبْتُ أَعْنَاقَكُمْ)) ^(٢).



(١) الضمير يعود إلى ابن النّواحة وابن أثال، رسولي مُسَيْلَمَةَ الكَذَاب، كما نطقت بذلك شواهد الحديث .
(٢) أخرجه أبو داود في سننه: كتاب الجهاد، باب في الرُّسُل (٢٧٦١)، وسكت عنه. وأحمد في مسنده: مسند المكّيين، حديث نعيم بن مسعود رضي الله عنه (١٥٩٨٩). والحاكم في مستدرّكه: كتاب قسّم الفيء، وقال عقبه: «هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرّجاه»، ووافقه الذهبي.

جهاد النساء والكهول والصبيان

روى مسلم رحمه الله، عن أُمِّ عَطِيَّةِ الْأَنْصَارِيَّةِ رضي الله عنها أنها قالت: غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَخْلَفُهُمْ فِي رِحَالِهِمْ، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الْجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى^(١).

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: كتاب الجهاد والسير، باب النساء الغازيات يُرْضَخُ لَهُنَّ وَلَا يُسَهَّمُ، وَالنَّهْيُ عَنْ قَتْلِ صَبِيَّانِ أَهْلِ الْحَرْبِ (١٨١٢/١٤٢).



هذا ختام مجموع الأحاديث

الأربعين في الجهاد

أسأل الله القبول

لي ولسائر

المسلمين.



الخاتمة:

وفيها ما يستفاد من الأحاديث السابقة:

- وجوب اتباع منهج النبي صَلَّى الله عليه وعلى آله وسلّم في التخطيط الاستراتيجي العسكري تحت إطار الدولة المسلمة، فالجهاد أمانة أُمَّة لا أمانة فصيل، وإذا قامت به الأُمَّة تعذّرت أخطاؤها.
- وجوب تقديم جهاد البيان على جهاد السنان.
- لزوم الطاعة لولي الأمر في غير معصية الله تعالى.
- التزام الجماعة من أهم أسباب النصر.
- الإعداد الماديّ الشامل والمعنوي والأخلاقي من أهم الأسباب في استنزال نصر الله تعالى.
- الفقه الأصح لسير الجهاد في مساره الصحيح هو الفقه المذهبي (وأعني به مذهب أبي حنيفة ومالك

والشافعي وأحمد رحمهم الله تعالى وغيرهم من
الأئمة المعبرين) لا فقه الدليل.

• الفهم السقيم للدليل من أهم الأسباب التي أدت
إلى انحراف الجهاد عن مساره الصحيح، لا بسبب
الدليل ذاته، ويبقى فقه الدليل من اختصاص الفقهاء
الذين وصلوا إلى مرتبة الاجتهاد.

• شخصنة الجهاد من أكبر العوامل التي حرفت
الجهاد عن مساره الصحيح.

• تثقيف الجند من أهم الأسباب الفكرية في
الانتصار.

• التوازن في الجهاد بين مساره العقدي والمسار
الفقهي من أهم العوامل في تصيير الجهاد في مساره
الصحيح.

- تحويل الخلاف الجهادي بين الفرق الإسلامية من الخلاف العقدي إلى خلاف الفقهي من أهم الوسائل في تصحيح مسار الجهاد.
- مَنْ لم يعرف ماضي الأمة في حروبها فليس له نصر في مستقبلها.
- الموازنة بين أقسام الجهاد في سبيل الله من أهم الخطوات الاستباقية لتحقيق النصر.



- الإصابة في تمييز الصحابة، لشهاب الدين بن حجر العسقلاني (المتوفى ٨٥٢هـ)، تحقيق عبدالله بن عبدالمحسن التركي. مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية في القاهرة، الطبعة الأولى ٢٠٠٨م.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، للقاضي عياض اليحصبي (المتوفى ٥٤٤هـ)، تحقيق يحيى إسماعيل. دار الوفاء في المنصورة بمصر، الطبعة الأولى ١٩٩٨م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لشمس الدين الذهبي (المتوفى ٧٤٨هـ)، تحقيق بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي في بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٣م.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، لشهاب الدين بن حجر العسقلاني

(المتوفى ٨٥٢هـ)، تحقيق عبدالغفار سليمان البنداري
وغيره. دار الكتب العلمية في بيروت، الطبعة الثانية
١٩٨٧م.

- تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لجمال الدين
المزني (المتوفى ٧٤٢هـ)، تحقيق بشار عواد معروف.
مؤسسة الرسالة في بيروت، الطبعة الثانية ١٩٨٣م.
- جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين
بن الأثير الجزري (المتوفى ٦٠٦هـ)، عناية عبدالقادر
الأنطاوي. مكتبة الحلواني وغيرها، ١٩٦٩م.

- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر بن
جرير الطبري (المتوفى ٣١٠هـ)، تحقيق أحمد محمد
شاكر. مؤسسة الرسالة في بيروت، الطبعة الأولى
٢٠٠٠م.

• الجامع الكبير، لأبي عيسى الترمذي (المتوفى ٢٧٩هـ)، تحقيق بشار عواد معروف. دار الغرب الإسلامي في بيروت، ١٩٩٨م.

• السنن الصغرى (المجتبى من السنن الكبرى)، لأبي عبد الرحمن النسائي (المتوفى ٣٠٣هـ)، تحقيق عبدالفتاح أبو غدة. مكتب المطبوعات الإسلامية في حلب، الطبعة الثانية ١٩٨٦م.

• السنن، لأبي داود السجستاني (المتوفى ٢٧٥هـ)، تحقيق محمد محيي الدين عبدالحميد. المكتبة العصرية في بيروت.

• السيرة النبوية، لعبد الملك بن هشام (المتوفى ٢١٨هـ)، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد. دار الجيل في بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٠م.



• صحيح البخاري [الجامع المُسند الصَّحيح المُختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسُنَّه وأيامه]، لأبي عبد الله البخاري (المتوفى ٢٥٦هـ)، عناية محمد زهير بن ناصر الناصر. دار طوق النجاة، مُصوَّر عن النُّسخة اليونانية المطبوعة بالمطبعة الكبرى الأميرية ببُولاق في مصر، ١٨٩٤م.

• صحيح ابن حبان (المتوفى ٣٥٤هـ) (التقاسيم والأنواع)، لابن حبان البُستي، بترتيب ابن بلبان الفارسي (المتوفى ٧٣٩هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط. مؤسسة الرسالة في بيروت، الطبعة الثانية ١٩٩٣م.

• صحيح مسلم [المُسند الصَّحيح المُختصر بنقل العَدْل عن العَدْل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم]، لأبي الحسن مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى ٢٦١هـ). مكتبة الرُّشد بالرياض، ٢٠٠١م.



• فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لشهاب الدين ابن حجر العسقلاني (المتوفى ٨٥٢هـ)، عناية محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة السلفية.

• القاموس المحيط، للفيروزبادي (المتوفى ٨١٧هـ). الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٨م، مصورة عن الطبعة الثالثة للمطبعة الأميرية ١٨٨٣م.

• مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لنور الدين الهيثمي (المتوفى ٨٠٧هـ)، بتحري رزين الدين العراقي (المتوفى ٨٠٦هـ) وشهاب الدين ابن حجر (المتوفى ٨٥٢هـ). دار الكتاب العربي في بيروت.

• المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله الحاكم النيسابوري (المتوفى ٤٠٥هـ)، مع تعليقات شمس الدين الذهبي (المتوفى ٧٤٨هـ) في التلخيص، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا. دار الكتب العلمية في بيروت،

الطبعة الأولى ١٩٩٠م.

- مسند أحمد بن حنبل، أبو عبد الله الشيباني (المتوفى ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وغيره. مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى ٢٠٠١م.
- المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبه (المتوفى ٢٣٥هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت. مكتبة الرشد في الرياض، الطبعة الأولى ١٩٨٨م.
- المعالم الأثرية في السنة والسيرة.
- المعجم الصغير، لأبي القاسم الطبراني (المتوفى ٣٦٠هـ). دار الكتب العلمية في بيروت، ١٩٨٣م.
- المعجم الكبير، لأبي القاسم الطبراني (المتوفى ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي. مكتبة ابن تيمية في القاهرة.

• ميزان الاعتدال في نقد الرجال، لشمس الدين الذهبي (المتوفى ٧٤٨هـ)، تحقيق علي محمد البجاوي وغيره. دار الكتب العلمية في بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٥م.

• نهاية الأرب في فنون الأدب، لشهاب الدين النويري (المتوفى ٧٣٣هـ)، تحقيق مفيد قميحة وغيره. دار الكتب العلمية في بيروت، الطبعة الأولى ٢٠٠٤هـ.

• النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين بن الأثير الجزري (المتوفى ٦٠٦هـ)، تحقيق محمود محمد الطناحي وغيره. مؤسسة التاريخ العربي في بيروت.

وصلى الله على سيدنا محمد
وعلى آله وصحبه وسلم.

تم البحث

ولله الحمد

على جميع أفضاله وأنعامه

ما علمنا منها وما لم نعلم

نستغفرك اللهم ونتوب إليك

اللهم إني أستغفرك لكل خير أردت به

وجهك فخالطني فيه ما ليس لك

اللهم لا تخزني فإنك بي عالم

ولا تعذبني فإنك

عليّ قادر

الفهرس

٦	مقدمة
٨	والمواضع المتناولة في الأحاديث المختارة هي:
١٤	إسنادي في الحديث (بين الرواية والدراية)
١٧	الحديث ١- جهاد القلب والنفس.
١٨	الحديث ٢- جهاد المال.
١٩	الحديث ٣- جهاد اليد.
٢٠	الحديث ٤- جهاد اللسان.
٢١	الحديث ٥- جهاد العلم.
٢٣	الحديث ٦- جهاد الرباط.
٢٤	الحديث ٧- جهاد القتال.
٢٥	الحديث ٨- الجهاد الإعلامي.
٢٨	الحديث ٩- إنما النصر مع الصبر.
٣١	الحديث ١٠- إنما الجهاد بالنيات.
٣٢	الحديث ١١- لزوم طاعة ولي الأمر والتزام الجماعة.

- الحديث ١٢- الدعوة بالحكمة والموعظة الحسنة. ٣٣
- الحديث ١٣- حوار الأفهام قبل التحام السُّنَّان. ٣٥
- الحديث ١٤- لغة النصر (المحبة بين القائد وجنده). ٣٩
- الحديث ١٥- رعاية أسرى الحرب. ٤١
- الحديث ١٦- إعلام العدو بالحرب قبل نقض العهد،
وتحريم الغدر. ٤٣
- الحديث ١٧- العفو والصفح والسماحة مع المغلوب. ٤٤
- الحديث ١٨- منع التمثيل بجثث الأعداء أو تعذيب
جرحاهم. ٤٦
- الحديث ١٩- الجاهزية القتالية. ٤٧
- الحديث ٢٠- النهي عن قتل غير المقاتلين. ٤٩
- الحديث ٢١- الوفاء بتأمين المُستأمنين ممن لم
يستوطنوا بلاد المسلمين. ٥٠
- الحديث ٢٢- الوفاء بتأمين الذميين ممن
استوطنوا بلاد المسلمين. ٥٢

- ٥٩ الحديث ٢٣- الاستجابة للمسلم، والتمسك بالثوابت.
- ٦٣ الحديث ٢٤- قبول جوار غير المسلم.
- ٦٥ الحديث ٢٥- الخدعة في الحرب.
- ٦٦ الحديث ٢٦- وجوب الطاعة في غير معصية.
- ٦٨ الحديث ٢٧- المحافظة على أموال الجيش.
- الحديث ٢٨- حرمة الاعتداء على البيئة في
٦٩ الحرب بغير حق.
- ٧١ الحديث ٢٩- وجوب الشورى.
- ٧٢ الحديث ٣٠- التخطيط الاستراتيجي للحرب.
- الحديث ٣١- الغنيمة في الحرب وتعزيز القيم
٧٣ الحضارية.
- ٧٤ الحديث ٣٢- إعداد القادة.
- الحديث ٣٣- تصنيع الأجهزة الحربية وإتقان
٧٧ صناعتها.
- ٧٩ الحديث ٣٤- العناية بأسر الشهداء.

الحديث ٣٥- التربية الروحية والأخلاقية في

الجنـد.

٨١

الحديث ٣٦- التعزيز المادي والمعنوي في الجنـد.

٨٥

الحديث ٣٧- الاهتمام بفكّ أسرى المسلمين.

٨٩

الحديث ٣٨- التربية البدنية والفكرية للجنود.

٩١

الحديث ٣٩- تأمين رُسل العدو.

٩٢

الحديث ٤٠- جهاد النساء والكهول والصبيان.

٩٣

الخاتمة وفيها ما يستفاد من الأحاديث السابقة

٩٥

المصادر والمراجع

٩٨





